

## وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة

هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

الشركة المصرية لنقل الكهرباء



عقد ارتباط محطات إنتاج الكهرباء التابعة لهيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة  
والمتجددة

بشبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء

سنة ٢٠١١ - ٢٠١٢

انه في يوم ..... الموافق ..... / ..... / .....  
تم الاتفاق بين كل من:

أولاً: الشركة المصرية لنقل الكهرباء

مقرها: امتداد شارع رمسيس العباسية - القاهرة

يمثلها:

السيد المهندس / ..... - بصفته رئيس مجلس الادارة والعضو المنتدب

هي شركة مملوكة للدولة تتولى دون غيرها نشاط نقل الكهرباء وتشغيل شبكة النقل على الجهود الفائقة والعالية.

ويشار إليها في هذا العقد بـ (شركة النقل).

(طرف أول)

ثانياً: هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

مقرها:

.....

يمثلها:

والمرخص لها بإنتاج الكهرباء بموجب الترخيص رقم ٦ / انتاج والصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك

بتاريخ ...../...../.....

ويشار إليها في هذا العقد بـ (مستخدم الشبكة).

(طرف ثاني)

مرفقات العقد:

مرفق (١): وصف منشآت محطة إنتاج الكهرباء والتصميم والمواصفات الفنية العامة.

مرفق (٢): المواصفات الفنية لمنشآت الربط ومنشآت النقل.

مرفق (٣): المتطلبات البنينة التوافقية الأساسية وحدود الملكية بين معدات محطة إنتاج الكهرباء ومعدات شبكة النقل ومركز التحكم القومي.

مرفق (٤): نقاط الارتباط بشبكة النقل.

مرفق (٥): القدرات التشغيلية ومنحنى الطاقة لمحطات إنتاج الكهرباء.

مرفق (٦): مسودة قواعد ربط محطات إنتاج الكهرباء بشبكة النقل.

مرفق (٧): المتطلبات الفنية لإشارات سكاذا.

تمهيد

حيث أن الطرف الأول (شركة النقل) هو المالك والمشغل لشبكة نقل الكهرباء (شبكة النقل) في مصر، وتختص بنقل الكهرباء التي تستقبلها شبكة النقل عند نقاط الارتباط مع محطات الإنتاج إلى نقاط التوريد للمستهلكين المرتبطة بشبكة الشركة المصرية لنقل الكهرباء أو شركات التوزيع المرخص لها من الجهاز. وحيث أن الطرف الثاني (منتج الكهرباء) يقوم بإنشاء وامتلاك وتشغيل محطات لإنتاج الكهرباء من

شركة النقل  
٢٠١١-٢٠١٢

مصادر طاقة متجددة الموضحة في الجدول مرفق (١) والحاصل على ترخيص رقم ٦ / إنتاج من الجهاز لإنتاج الكهرباء.

وبالإشارة إلى الكتاب الدوري رقم (٢) الصادر من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣ بشأن "القواعد التنظيمية لشراء الطاقة الكهربائية المنتجة من الطاقات المتجددة التي تنتجها هيئة تنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة".

تسري بنود هذا العقد على المشروعات القائمة والمرفقة بالعقد ولا تسري بنوده على المشروعات المستقبلية، وفي حالة إقامة مشروعات جديدة تخضع لاتفاقيات منفصلة.  
لذا فقد تم الاتفاق على ما يلي:

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق ومرفقاته جزء لا يتجزأ من هذا العقد ومكماً ومتمماً لبنوده وأحكامه وفي حالة وجود أي اختلاف بين بنود العقد ومرفقاته يطبق الترتيب الآتي:

أولاً: بنود العقد.

ثانياً: المرفقات.

### البند الثاني

#### التعريفات

- المستهلكون** : المستهلكون الذين أبرموا عقوداً مع منتج الكهرباء لشراء الطاقة الكهربائية المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء، والمسلمة لهم عند نقاط التوريد التابعة للشركة المصرية لنقل الكهرباء أو عن طريق الشركات المرخص لها بالتوزيع.
- تاريخ التشغيل التجاري** : هو التاريخ الذي يبدأ عنده الطرف الثاني في توريد الطاقة الكهربائية للبيع عند نقاط الارتباط.
- القوة القاهرة** : أي حادث أو ظرف، أو مجموعة حوادث أو ظروف خارجة عن إرادة أحد الطرفين، وغير ناشئة عن تقصير أو إهمال أو سوء سلوك متعمد وتشمل هذه الحوادث أو الظروف على سبيل المثال لا الحصر (الزلازل، العواصف، الصواعق، الانفجارات، الأوبئة، الحروب، الشغب، الإضرابات المدنية، لإضرابات العماليه، التخريب، الأعمال الإرهابية) مما يؤثر تأثيراً جوهرياً وضاراً في تاريخ تنفيذ العقد أو بعد ذلك على تنفيذ الطرف المضار لالتزاماته المنصوص عليها في هذا العقد أو المترتبة عليه. بما في ذلك قدرة الطرف الثاني على توريد أو استقبال الكهرباء، ومع ذلك لم يكن ممكناً منع أو معالجة أو التغلب على هذا التأثير الجوهري أو الضار بشكل كلي أو جزئي من جانب الطرف المضار ببذل العناية المناسبة العاجلة.
- السنة التعاقدية** : كل اثني عشر شهر ميلادي متتالية تبدأ من نفس تاريخ استيفاء الشروط.
- نقاط الارتباط** : نقاط ارتباط محطات إنتاج الكهرباء موضوع هذا العقد بشبكة النقل والمحددة بمرفق (٤).
- نقاط التوريد** : نقاط الارتباط بين شبكة النقل والمستهلكين التابعين للشركة المصرية لنقل الكهرباء أو عن طريق الشركات المرخص لها بالتوزيع.

شركة كهرباء مصر

- مركز التحكم : هو المركز القومي للتحكم في الطاقة المملوك للطرف الأول والذي يتم عن طريقه التحكم في تشغيل محطات الانتاج وشبكة النقل.
- حالة الطوارئ : الحالة أو الوضعية التي يترأى للطرف الأول أنها تؤثر أو قد تؤثر على قدرة الطرف الاول في الحفاظ على توصيل الكهرباء إلى المستهلكين توصيلاً آمناً وكافياً ومستمرأً أو أنها تشكل أو قد تشكل خطراً مادياً على الأشخاص و/أو الممتلكات أو على أمن أو استقرار أو اعتمادية الشبكة.
- محطات إنتاج الكهرباء : محطات إنتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة المملوكة للطرف الثاني البالغة سعتها (.....) ميغاوات والتي يمتلكها الطرف الثاني في المواقع كجزء من المشروع والموضحة تفصيلاً في مرفق (١).
- الخروج الاضطراري : الخروج الاضطراري للوحدات وعدم القدرة على إنتاج الكهرباء جزئياً أو كلياً من محطة إنتاج الكهرباء على أن يكون هذا الخروج: (١) غير ناتج عن تعليمات من الطرف الأول (٢) غير مندرج تحت الخروج المخطط أو الخروج للصيانة (٣) غير ناتج عن حالة قوة قاهرة.
- الخروج للصيانة : الخروج للصيانة والذي سينتج عنه انقطاع أو انخفاض القدرة على إنتاج الكهرباء من محطة إنتاج الكهرباء على أن يكون هذا الخروج: (١) غير مندرج تحت الخروج المخطط (٢) مسموحاً به من الطرف الاول (فقط في حالة تخفيض القدرة المنتجة من محطة إنتاج الكهرباء بنسبة أكثر من ٢٠% من القدرة الإنتاجية للمحطة) (٣) بغرض تنفيذ أعمال على مكونات بعينها لا يمكن تأجيلها في رأي الطرف الثاني حتى يحين موعد الخروج المخطط التالي.
- الخروج المخطط : توقف أو انخفاض القدرة المنتجة من محطة إنتاج الكهرباء التي تم التخطيط لها عن طريق الطرف الثاني بموافقة مسبقة من الطرف الأول؛ (فقط في حالة تخفيض القدرة المنتجة من محطة إنتاج الكهرباء بنسبة أكثر من ٢٠% من القدرة الإنتاجية للمحطة).
- الخدمات المساعدة : هي الخدمات، التي يمكن للطرف الأول طلبها من الطرف الثاني، واللازمة لأمان وإستقرار تشغيل شبكة النقل، طبقاً لكود الشبكة (رياح - شمسي).
- شبكة النقل : الشبكات الكهربائية المرتبطة ببعضها على الجهود الفائقة والعالية بما في ذلك الخطوط والكابلات والمعدات والمباني ومحطات المحولات والمنشآت الأخرى التي يمتلكها و/أو يشغلها الطرف الاول بغرض استقبال ونقل وتوصيل الكهرباء.
- قواعد نقل الكهرباء : القواعد التي تحدد الأسس والإجراءات والمعايير التي تحكم الارتباط بشبكة النقل، كما تحكم تخطيط وتشغيل وصيانة وتطوير ذات الشبكة ولا تكون سارية إلا بعد اعتمادها من الجهاز.
- منشآت الربط : المعدات التي تربط بين محطة إنتاج الكهرباء ومنشآت النقل طبقاً لمرفق (٢) كجزء من محطة إنتاج الكهرباء وفقاً لهذا العقد
- منشآت النقل : المعدات التي تربط بين منشآت الربط وشبكة النقل طبقاً لمرفق (٢) وتعتبر جزء لا يتجزأ من شبكة النقل.
- معدات القياس : جميع العدادات وأجهزة القياس وتشمل أجهزة القياس عن بعد المملوكة لأحد الطرفين والمستخدمه لقياس الطاقة الكهربائية المرسله والواردة عند نقاط الارتباط.
- عقد استخدام شبكة الشركة المصرية لنقل : العقد المبرم بين الطرف الاول والطرف الثاني لنقل الطاقة الكهربائية المرسله من محطات إنتاج الكهرباء عند نقاط الارتباط إلى نقاط التوريد

مشروع ٤٠٣٤ - ٤٠٣٤

الكهرباء	للمستهلكين المتعاقدين مع الطرف الثاني نظير سداد مقابل استخدام الشبكة الذي يقره الجهاز.
الحدود الفنية	: القدرات التشغيلية لمحطات إنتاج الكهرباء المحدده في مرفق (٥).
المتطلبات البدينية	: المتطلبات التوافقية بين معدات الربط الخاصة بالطرف الثاني وشبكة النقل ومركز التحكم القومي، على التوالي، طبقاً لمرفق (٣).
المتطلبات التوافقية الفنية	
قواعد الربط	: القواعد التي تحدد الحدود الفنية والتنظيمية لربط محطات إنتاج الكهرباء بشبكة النقل.
وحدات الإنتاج	: هي وحدات إنتاج الكهرباء التي تشكل جزءاً من محطات إنتاج الكهرباء والموضحة في مرفق (١).
التصاريح	: أية موافقات، أو تصاريح أو تسجيل أو اتفاقيات أو تصديقات أو شهادات أو تراخيص أو موافقات أو صلاحيات أو إعفاءات تصدر من أي جهة في جمهورية مصر العربية.
الجهاز	: جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.
يوم العمل	: أي يوم من أيام الأسبوع فيما عدا عطلات نهاية الأسبوع والعطلات الرسمية في الدولة.
شهر	: الشهر الميلادي.
أسبوع	: الأسبوع سبعة أيام تبدأ من الساعة صفر يوم الأحد وتنتهي يوم السبت الذي يليه الساعة الرابعة والعشرين.

### البند الثالث

#### موضوع العقد

يضمن الطرف الأول بموجب هذا العقد استمرار ارتباط محطات إنتاج الكهرباء المملوكة للطرف الثاني موضوع هذا العقد بشبكة النقل المملوكة للطرف الأول بشرط استيفاء الطرف الثاني لجميع المتطلبات والشروط الفنية الموضحة بالمرفق رقم (١) من هذا العقد.

### البند الرابع

#### مدة العقد وإنهاؤه

#### ١/٤ مدة العقد:

تسري أحكام هذا العقد اعتباراً من تاريخ توقيع العقد ويكون هذا العقد منتجاً لكامل آثاره ابتداءً من تاريخ استيفاء الشروط ويظل سارياً ما دام الربط بشبكة النقل قائماً شريطة سريان ترخيص إنتاج الكهرباء الصادر للطرف الثاني من الجهاز.

#### ٢/٤ حالات إنهاء التعاقد:

يحق للطرف الأول إنهاء هذا العقد عن طريق إخطار كتابي بإنهائه في نهاية أي شهر مع إعطاء مهلة ثلاثة أشهر وذلك في الحالات التالية:

(١) عدم استخدام الطرف الثاني لمنشآت الربط لمدة تزيد عن ستة أشهر متتالية بعد تاريخ استيفاء الشروط لأسباب غير أسباب القوة القاهرة، وعدم قيام الطرف الثاني باتخاذ أي إجراءات واضحة للطرف الأول لإعادة استخدام منشآت الربط.

(٢) إنهاء أو عدم تجديد ترخيص إنتاج الكهرباء الصادر للطرف الثاني من الجهاز.

(٣) بناءً على طلب الطرف الثاني بعد إخطار الطرف الأول كتابياً طبقاً للبند (١٧) قبل تاريخ إنهاء

العقد بمدة لا تقل عن ٩٠ يوماً.

- ٤) احتياج منشآت الربط إلى استثمارات جديدة لمواجهة أعطال أو مشاكل في تشغيل محطة إنتاج الكهرباء يتحملها الطرف الثاني، ورفض الطرف الثاني تحمل هذه الاستثمارات.
- ٥) إيقاف تشغيل محطة إنتاج الكهرباء بناءً على قرار من سلطة عامة مختصة.
- ٦) عدم انتظام الطرف الثاني في سداد المبالغ المستحقة عليه (قيمة الفاتورة الشهرية) إلى أن بلغت المديونية المترتبة عليه ما يعادل ستة أشهر من قيمة مقابل استخدام الشبكة.

#### ٣/٤ الالتزامات في حالة الإنهاء

يترتب على إنهاء هذا العقد أو انتهاء مدة سريانه سقوط أي التزام يقع على عاتق أي من الطرفين فيما عدا الالتزامات التي نشأت قبل إنهاء العقد أو انتهاء مدة سريانه، أو الالتزامات التي ينص العقد صراحة على استمرارها بعد هذا الإنهاء أو عند انتهاء مدة سريانه.

### البند الخامس

#### الخدمة موضوع العقد

#### ١/٥ الشروط العامة

يقوم الطرف الثاني بإنتاج وبيع الكهرباء المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء المملوكة له إلى المستهلكين المتعاقدين معه كما هو محدد في ترخيص إنتاج الكهرباء الصادر له من الجهاز. ويضمن الطرف الأول سهولة وسلامة تشغيل شبكة النقل بما يسمح بوجه عام- في أوقات التشغيل العادية بنقل كامل الطاقة المرسله طبقاً للقدرة التعاقدية الموضحة بعقد استخدام الشبكة من محطات إنتاج الكهرباء عند نقاط الارتباط إلى نقاط التوريد، بالحدود الفنية الواردة في قواعد نقل الكهرباء.

ويجوز للطرف الثاني تقديم الخدمات المساعدة للطرف الأول بناءً على طلبه طبقاً للقدرة التشغيلية لمحطات إنتاج الكهرباء المحددة في مرفق (٥)، باتفاق منفصل بين الطرفين وطبقاً للقواعد التي يحددها الجهاز.

#### ٢/٥ محطة إنتاج الكهرباء:

يملك الطرف الثاني محطات إنتاج الكهرباء من طاقة متجددة بقدرة .... ميجا وات (م.و.) طبقاً للمواصفات الفنية الموضحة بمرفق (١) والتي يمكن تعديلها من وقت لآخر بموافقة الطرفين.

#### ٣/٥ معايير جودة الكهرباء المنتجة:

يتم توريد الكهرباء المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء إلى شبكة النقل عند نقاط الارتباط بتيار متردد ثلاثي الطور بتردد ٥٠ هيرتز، وبمعدل تغير في التردد والجهد بالحدود المسموح بها في مسودة قواعد ربط محطات إنتاج الكهرباء بشبكة النقل بمرفق (٦).

#### ٤/٥ الربط بالشبكة:

يتولى الطرف الأول تشغيل وإدارة وصيانة منشآت الربط طبقاً للمعمول به حالياً دون أي تغير. في حالة إحتياج منشآت الربط إلى تحديث جوهري للمتطلبات الفنية أو أي إضافة لنظم أو معدات ناتجة عن أي توسعات أو تحديث أو تعديل في شبكة النقل تحتاج إلى استثمارات جديدة، يلتزم الطرفان بالإجتماع ومناقشة الموضوع بحسن نية للوصول إلى إتفاق فيما بينهما.

#### ٥/٥ حدود الملكية:

اتفق الطرفان على حدود الملكية بين منشآت الربط ومنشآت النقل كما هو محدد في مرفق (٣).

سنة ٢٠١١م - ١٤٣٢هـ

#### ٦/٥ قدرات محطات إنتاج الكهرباء:

يتعين على الطرف الثاني الالتزام بمعايير القدرات التشغيلية لمحطات إنتاج الكهرباء الموضحة بمرفق (٥) خلال مدة العقد وإخطار الطرف الأول كتابياً فور حدوث أي تغيير على أي معيار من معايير القدرات التشغيلية لمحطات إنتاج الكهرباء، ويستمر العمل بالقدرات التشغيلية المعدلة لمحطات إنتاج الكهرباء حتى يتم إلغاؤها بموجب إخطار لاحق يرسله الطرف الثاني إلى الطرف الأول.

#### ٧/٥ الالتزامات:

يلتزم الطرف الأول بصيانة منشآت النقل كمشغل متخصص وحريص وبما يتماشى مع قواعد نقل الكهرباء. ويتعهد الطرف الأول بإجراء أية تعديلات أو إضافات لشبكة النقل بهدف نقل كامل القدرة المرسلة طبقاً للقدرة التعاقدية الموضحة بعقد استخدام الشبكة من محطات إنتاج الكهرباء. وفي حالة رغبة الطرف الثاني إجراء أي تعديل أو توسعة في محطات إنتاج الكهرباء بما يترتب عليه تعديل في منشآت الربط و/أو منشآت النقل، يلتزم الطرفان بمناقشة هذه التعديلات من النواحي الفنية والتمويلية بما يتماشى مع متطلبات قواعد الربط بشبكة النقل والوصول إلى اتفاق فيما بينها ولا يكون هذا الاتفاق نافذاً إلا بعد موافقة الجهاز.

#### ٨/٥ إيقاف أو تقييد استلام الكهرباء عند نقاط الارتباط:

مع عدم الإخلال بأي من نصوص هذا العقد، يحق للطرف الأول الفصل الكلي أو الجزئي لمحطات إنتاج الكهرباء من أجل التعامل مع الظروف الطارئة بشبكة النقل والتي قد ينتج عنها تخفيض أو إيقاف استلام الكهرباء عند نقاط الارتباط بشبكة النقل. وتشمل الظروف الطارئة الحالات الآتية على سبيل المثال لا الحصر: الحرائق، الصيانة غير المجدولة، الحوادث والخطر على الأفراد والمعدات. وفي جميع الأحوال يلتزم الطرف الأول بإخطار الطرف الثاني بالأسباب المبدئية للفصل خلال ثمانية (٨) ساعات على الأكثر من وقت بدء الفصل. كما يلتزم الطرف الأول بإرسال تقرير تفصيلي مكتوب للطرف الثاني عن أسباب الفصل خلال أسبوع على الأكثر من وقت بدء الفصل.

إذا كان من الممكن عملياً، يقوم الطرف الأول بإخطار الطرف الثاني بعزمه عن التوقف عن استلام الكهرباء أو خفضها، والوصول لاتفاق مع الطرف الثاني بشأن توقيت التوقف أو الخفض، وإذا تم التوصل لهذا الاتفاق، يكون على الطرف الثاني الالتزام به، ويلتزم الطرف الأول أيضاً باستخدام جميع وسائل توخي الحرص والحكمة للحد من مدة هذا التوقف أو الخفض وتخفيف آثاره العكسية المترتبة على الطرف الثاني. لا يعني إيقاف أو تقييد استلام الكهرباء من قبل الطرف الأول، وفقاً لأحكام هذا العقد، إعفاء الطرف الثاني من التزاماته القائمة تجاه الطرف الأول.

#### ٩/٥ أولوية استخدام شبكة النقل:

في حالات وقف أو تقييد استخدام شبكة النقل للكهرباء المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء طبقاً للبند (٨/٥) من هذا العقد، يكون لمحطات إنتاج الكهرباء من الطاقة المتجددة أولوية على محطات التوليد التقليدية في استخدام شبكة النقل. وفي حالة تواجد أكثر من محطة إنتاج طاقة متجددة (رياح أو شمسية)، يتم تحديد أولوية استخدام شبكة النقل فيما بينهم طبقاً لحدثة تاريخ التشغيل التجاري لكل منها وبما لا يتعارض مع ظروف التشغيل الآمنة لشبكة النقل.

سنة ٢٠١٤م

## البند السادس

### الالتزام بقواعد نقل الكهرباء (كود الشبكة)

تسري على هذا العقد قواعد نقل الكهرباء (قواعد تنظيم ربط محطات إنتاج الكهرباء بشبكة النقل) الصادرة من جهاز تنظيم مرفق الكهرباء وحماية المستهلك.

## البند السابع

### البيانات

يلتزم كل طرف بإمداد الطرف الآخر بالبيانات والمعلومات التالية:

#### ١/٧ بيانات التخطيط والتصميم والتشغيل:

يلتزم الطرف الثاني بإمداد الطرف الأول بجميع المعلومات الخاصة بمنشآت محطات إنتاج الكهرباء ومنشآت الربط اللازمة لتصميم وتشغيل شبكة النقل، ويحدد مرفق (٣ و٤) المعلومات اللازمة والبرنامج الزمني لتقديمها.

يلتزم الطرف الأول بإمداد الطرف الثاني بكافة المعلومات المتعلقة بشبكة النقل اللازمة لتصميم وتشغيل محطات إنتاج الكهرباء وربطها بشبكة النقل، وفقاً لمسودة قواعد ربط محطة إنتاج الكهرباء بشبكة النقل الموضحة في مرفق (٦) بهذا العقد.

#### ٢/٧ إشارات نظام (سكادا):

يلتزم الطرف الثاني بإمداد الطرف الأول بمواصفات تفصيلية لإشارات نظام سكادا التي يتم وضعها بالتنسيق مع الطرف الأول وفقاً للبرنامج الزمني المحدد في مرفق (٧)

#### ٣/٧ توقعات كمية الطاقة المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء:

يلتزم الطرف الثاني بإمداد الطرف الأول بتوقعات كمية الطاقة المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء طبقاً لما يلي:

في موعد أقصاه شهر قبل بدء كل سنة تعاقدية، بتوقعات كمية الطاقة المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء لكل شهر من شهور السنة التعاقدية المقبلة.

في موعد أقصاه أسبوع قبل بدء كل شهر بتوقعات كمية الطاقة المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء لكل يوم من أيام الشهر التالي.

في موعد أقصاه ثلاثة أيام قبل بدء كل أسبوع، بتوقعات كمية الطاقة المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء لكل ساعة من ساعات الأسبوع المقبل.

في موعد أقصاه يوم واحد قبل بداية كل يوم، بتوقعات كمية الطاقة المنتجة من محطات إنتاج الكهرباء لكل ساعة من ساعات اليوم المقبل.

التوقعات المذكورة بعاليه ستكون أحسن تقدير للقدرة المتوقع إنتاجها من محطات إنتاج الكهرباء في الأوقات المحددة، ويلتزم الطرف الثاني ببذل الجهد المعقول لإعداد تلك التوقعات باستخدام المنهجية والبرامج التي يوافق عليها الطرف الأول. ويلتزم الطرف الثاني بإخطار الطرف الأول كتابة أو عن طريق البريد الإلكتروني في حالة وجود إختلاف جوهري في القدرة المتوقع إنتاجها من محطات إنتاج الكهرباء لأي مدة في أقرب وقت ممكن عمليا بعد أن يصبح الطرف الثاني على علم بهذا الإختلاف.

ومع ذلك، نتيجة لطبيعة الطاقة المتجددة (الرياح والشمسية)، لا يتحمل الطرف الثاني أي جزاءات عن الفروق المحتملة بين القيم المتوقعة والقيم الفعلية المنتجة.

ش. ب. ح. م. ١١٠٤٠٠٠٠



### البند الثامن

#### معدات القياس

لأغراض قياس كمية الطاقة المرسله من محطات إنتاج الكهرباء، يقر الطرف الثاني بأن نقاط الارتباط لمحطات إنتاج الكهرباء بشبكة النقل موضوع هذا العقد هي تلك المحددة في مرفق (٥). ويلتزم الطرف الثاني بإخطار الطرف الاول بأية إضافات أو تغييرات لنقاط الارتباط بفترة لا تزيد عن شهر من تاريخ حدوث أي إضافات أو تغييرات.

يسري على هذا التعاقد كافة الالتزامات الحالية التي تقع على عاتق طرفي التعاقد بخصوص معدات القياس ومعاييرها والمعدات الإضافية وحقوق الوصول إليها.

### البند التاسع

#### تشغيل وصيانة محطات إنتاج الكهرباء

يسري على هذا التعاقد كافة الالتزامات الحالية التي تقع على عاتق طرفي التعاقد بخصوص تشغيل وصيانة محطات إنتاج الكهرباء.

### البند العاشر

#### السجلات التشغيلية

يسري على هذا التعاقد كافة الالتزامات الحالية التي تقع على عاتق طرفي التعاقد بخصوص السجلات التشغيلية.

### البند الحادي عشر

#### تكلفة الربط بالشبكة والخدمات المساعدة

يسري على هذا التعاقد كافة الالتزامات الحالية التي تقع على عاتق طرفي التعاقد بخصوص تكلفة الربط بالشبكة والخدمات المساعدة.

### البند الثاني عشر

#### القوة القاهرة

١/١٢ إذا لم يتمكن أحد الطرفين بسبب حادث قوة القاهرة بتنفيذ التزاماته المتفق عليها طبقاً لهذا العقد كلياً أو جزئياً، يلتزم هذا الطرف بإخطار الطرف الآخر بهذا الحادث في أقرب وقت ممكن بحيث لا يجاوز بأي حال من الأحوال ٤٨ ساعة من وقت وقوع حادث القوة القاهرة أو من نهايته وذلك بفاكس أو بخطاب مسجل أو بريد الكتروني يثبت فيه حالة القوة القاهرة وأثرها على تنفيذ الالتزامات وأن يعالج الوضع بأسرع ما يمكن. ويبذل الطرف غير المتضرر كافة الجهود الممكنة لتخفيف آثار حادث القوة القاهرة على الطرف الآخر.

٢/١٢ لا يكون الطرف المتضرر من حادث القوة القاهرة مسؤولاً عن أي تأخر أو عدم الوفاء بأي من التزاماته تجاه الطرف الآخر أثناء وجود حادث القوة القاهرة إلا فيما يتعلق بسداد الفواتير التي تم إصدارها وتسليمها قبل أو خلال فترة وقوع حادث القوة القاهرة.

شريف محمد  
٤-١١-٩٣

### البند الثالث عشر

في حالة قيام الهيئة بالتعاقد على بيع كامل الطاقة المنتجة من المحطات المملوكة لها لجهات أخرى غير الشركة المصرية لنقل الكهرباء، فيجب أن يتم إبرام تعاقدات جديدة مع الشركة المصرية لنقل الكهرباء تنظم عملية صيانة وتشغيل منشآت الربط ومنشآت نقل الطاقة الكهربائية.

### البند الرابع عشر

#### القانون الحاكم

يسري على بنود هذا العقد القوانين واللوائح والقواعد التنظيمية الحاكمة المعمول بها في جمهورية مصر العربية.

### البند الخامس عشر

#### التعديل في العقد

١/١٥ يجوز لأي من الطرفين اقتراح تعديل في بنود هذا العقد أو مرفقاته ويجب إخطار الجهاز حال الاتفاق على هذا التعديل من الطرفين ولا يكون هذا التعديل سارياً إلا بعد موافقة الجهاز،  
٢/١٥ تسري على هذا العقد أية تعديلات لاحقة تصدر من الجهاز أو أي أجهزة أخرى مصرح لها قانوناً بذلك أو أية تعديلات في القوانين واللوائح والقواعد التنظيمية المتعلقة ببنوده.  
٣/١٥ على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني في أقرب وقت ممكن، بالبريد الإلكتروني أو كتابةً، بالتعديلات التي تم الموافقة عليها (إلا في حالة التعديلات التي تقر بقوانين وقبل العمل بها إن أمكن).

### البند السادس عشر

#### التنازل عن العقد

يجوز للطرف الثاني التنازل عن هذا العقد بكافة حقوقه والتزاماته لطرف آخر وتنتقل كافة الالتزامات والحقوق الواردة بهذا العقد للطرف المتنازل له شرط موافقة الطرف الأول كتابياً (وبعد إجراء التعديلات اللازمة) على هذا التنازل على أن يكون الطرف المتنازل له حاصل على ترخيص مزاولة النشاط ذاته من الجهاز، يلتزم الطرف الثاني بإخطار الجهاز بهذا التنازل بمدة سابقة على إجراء التنازل لا تقل عن ثلاثين (٣٠) يوماً ولا يكون هذا التنازل سارياً إلا بعد موافقة الجهاز.

### البند السابع عشر

#### البت في المنازعات

أي نزاع أو خلاف ينشأ بين الطرفين حول تطبيق هذا العقد أو تفسير أي بند من بنوده أو الإخلال بأي التزامات تعاقدية يتم حله بالطرق الودية أولاً عن طريق المحادثات الثنائية خلال ثلاثين (٣٠) يوماً من تاريخ إخطار الطرف المنازع للطرف الآخر كتابياً بوجود نزاع أو خلاف، وفي حالة تعذر الوصول إلى اتفاق يتم عرض الخلاف على الجهاز للتخاذ ما يراه بشأنه في ضوء القواعد التنظيمية السارية وفي حالة اعتراض أحد الطرفين على رأي الجهاز يكون له الحق في اللجوء إلى المحكمة المختصة للفصل في الموضوع.

شركة الكهرباء - ٤٤٣

### البند الثامن عشر

## الإخطارات

١/١٨ ترسل كافة المكاتبات والإخطارات والطلبات والتفويضات كتابيا على العنوان المبين بصدر هذا العقد لكل من الطرفين وتصبح منتجة لأثارها في حالة التسليم باليد أو بالبريد المسجل بعلـم الوصول أو إذا تم تسليمها شخصيا أو عن طريق الفاكس، بريد الكتروني موثَّق مع اشعار استلام. ٢/١٨ يلتزم كل طرف بإخطار الطرف الآخر بأي تغيير يطرأ على العنوان المبين بصدر العقد خلال شهر وإلا اعتبرت كافة المراسلات التي تمت على العنوان القديم صحيحة ومنتجة لأثارها القانونية.

## البند التاسع عشر

### نصوص ختامية

١/١٩ لا يكون أي من الأطراف مسئولاً أمام الطرف الآخر بموجب هذا العقد عن أي أفعال ضارة، أو تقصيرية وأي تعهدات وإجراءات ينتج عنها أي ضرر غير مباشر، ولا يكون أي من الأطراف مسئولاً أمام الطرف الآخر إلا فيما يخص أو يشكل خرقاً لهذا العقد. ٢/١٩ أي جزاء أو غرامة تقع على أحد الأطراف لعدم التزامه بالقوانين المعمول بها في مصر لا يتحملها الطرف الآخر وتقع المسئولية بالكامل على الطرف المخل. ٣/١٩ تخضع جميع محتويات هذا العقد والمعلومات والبيانات التي تم الحصول عليها أو إرسالها من أي من الطرفين للسرية ولا يجب لأي طرف ثالث العلم بها بدون الموافقة الكتابية المسبقة للطرف الآخر، ولا تنطبق هذه القيود على إعطاء المحتويات أو المعلومات للجهات والأغراض التالية:

- للإستشاريين والبنوك والممولين، والمؤمنين أو مستشارين للطرف مقدم المعلومه والذي وافق على الحفاظ على سرية المعلومات وذلك بعد الحصول على موافقة الطرف الآخر والتي يجب أن تعطى خلال خمسة أيام عمل على الأكثر.
- الجهاز في سياق الإجراءات المنظمةة.
- إخضاعاً لطلب أي محكمة صاحبة اختصاص.
- للمدى الذي تصبح فيه إتاحتها للعمامة لا تمثل أي خرق لهذا العقد.

٤/١٩ لا يصدر أي إعلان رسمي أو بيان خاص بتوقيع أو تفعيل أو إنهاء هذا العقد إلا بعد موافاة كلا الطرفين بنسخ للإعلان أو البيان المقترح والموافقة عليه، على ألا يم تأخير هذه الموافقة بدون إبداء أي سبب، ويسمح لكلا الطرفين إصدار بيان أو إعلان رسمي إذا تطلب ذلك من إحدى القوانين أو اللوائح المقررة.

طرف أول	طرف ثان
رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب الشركة المصرية لنقل الكهرباء	الرئيس التنفيذي لهيئة وتنمية واستخدام الطاقة الجديدة والمتجددة

سنة ١١-٤-٢٠١٣

## مرفق (١)

### وصف منشآت محطة إنتاج الكهرباء والتصميم ومواصفات الفنية العامة

يتضمن هذا المرفق الوصف المفهومي للمحطة والذي يتلخص في النقاط الآتية:

- النطاق الجغرافي للمحطات: .....
- نوع المحطات: .....
- قدرة المحطات: .....
- وصف الأنظمة والمعدات الأساسية: .....
- التصميم والمتطلبات الفنية: .....
- منشآت الربط بالشبكة: .....
- إجراء اختبار الأداء: .....
- نتائج الاختبار المعتمدة: .....

شريف محمد  
٢٠١١-٤-٢٢

مرفق (٢)  
المواصفات الفنية لمنشآت الربط ومنشآت النقل

---

شركة ١١-٤-٢٠٢٠

مرفق (٣)

المتطلبات البينية التوافقية الأساسية وحدود الملكية بين معدات محطة انتاج الكهرباء ومعدات شبكة النقل ومركز التحكم القومي

---

نشره في ١١-٤-٢٠٠٢

مرفق (٤)  
نقاط الارتباط بشبكة النقل

م	اسم نقطة الارتباط	نقطة الارتباط (١)	نقطة الارتباط (٢)	نقطة الارتباط (٣)
١	الفولتية			
٢	القدرة المركبة (ميجا فولت أمبير)			
٣	الحد الأقصى لخرج القدرة الفعالة (ميجا فولت أمبير)			
٤	القدرة الفعالة (ميجاوات)			
٥	رقم العداد			
٦	نوع العداد			
٧	بيانات أخرى			

لشبكة النقل  
١١-٤-٩٣

**مرفق (٥)**  
**القدرات التشغيلية ومنحنى الطاقة لمحطة إنتاج الكهرباء**

(أ) القدرات التشغيلية  
فيما يلي بيان القدرات التشغيلية لكل وحدة من وحدات محطة إنتاج الكهرباء:

محطة إنتاج الكهرباء بالكامل	لكل وحدة من الوحدات*	
		القدرة المركبة (ميغا فولت أمبير)
		الحد الأقصى للقدرة الفعالة (ميغا فولت أمبير)
		القدرة الفعالة (ميغا وات)
		سعة القدرة غير الفعالة (حدود معامل القدرة)
		الحد الأدنى لوقت الإغلاق من أجل التشغيل (بالدقائق) <b>(Fault Ride Through)</b> حدود الجهد: ..... .....
		وقت التشغيل (بالدقائق):
		وقت الإطفاء (بالدقائق):

\* لكل توربينة من توربينات الرياح في حالة محطة إنتاج الكهرباء من طاقة الرياح

(ب) منحنى القدرة لمحطة إنتاج الكهرباء  
يعكس منحنى القدرة لمحطة إنتاج الكهرباء من طاقة الرياح الأداء المضمون للمحطة عند سرعات الرياح المختلفة

القدرة (GFP) بالميجاوات	سرعة الرياح (بالمتر لكل ثانية)
	١
	١,٥
	٢
	٢,٥
	٣
	...
	٢٩
	٢٩,٥
	٣٠

سنة ٢٠١١-٤-٢٠٢٠



مرفق (٦)  
مسودة قواعد ربط محطات انتاج الكهرباء بشبكة النقل

---

شركة الكهرباء - ٤ - ١١ - ٢٠١٢

مرفق (٧)  
المتطلبات الفنية لإشارات سكاذا

الشريف ع. ١١-٤-٢٢٠٢